

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٦٨ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى

مسائل الأحوال الشخصية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الزقازيق الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٧/٩/١٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

يكون مقرا محكمة نيابة ههيا لشئون الأسرة ، بمبنى محكمة ههيا الجديد ،

الكائن بشارع أحمد عرابى ، طريق الزقازيق - أبو كبير ، محافظة الشرقية ،

بدلاً من مقرهما الحالى .

( المادة الثانية )

يكون مقرا محكمة نيابة بلبيس لشئون الأسرة ، بمبنى محكمة بلبيس الجديد ،

الكائن مقره بالبر الشرقى لترعة الإسماعيلية ، بجوار مرور بلبيس ، محافظة الشرقية ،

بدلاً من مقرهما الحالى .

( المادة الثالثة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويحل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٧/١٠/٨

صدر فى ٢٠٠٧/٩/٢٣

وزير العدل

المستشار/ مهدي ممدوح